جمهور المفسرين ان التمني المراد به هنا التلاوة والقاء الشيطان فيها اشغاله بخواطر
واذكار من امور الدنيا للتالي حتى يدخل عليه الوهم والنسيان فيما تلاه او يدخل
غير ذلك على افهام السامعين من التحريف وسوء التاويل ما يزيله الله وينسخه
ويكشف لبسه ويحكم اياته قاله القاضي عياض وقد تقدم في المقصد الاول
مزيد لذلك قال الشفا واما قوله عليه السلام حين نام عن الصلاة يوم الوادي
ان هذا واد به شيطان فليس فيه ذكر تسلطه عليه ولا وسوسته له بل
ان كان بمقتضى ظاهره فقد بين امر ذلك الشيطان بقوله ان الشيطان
اتى بلالا فلم يزل يهديه كما يهدا الصبي حتى نام فاعلم ان تسلط الشيطان
في ذلك الوادي انما كان على بلال الموكل بصلاة الفجر هذا ان جعلنا قوله ان هذا
واد به شيطان تنبيها على سبب النوم عن الصلاة واما ان جعلناه تنبيها
على سبب الرحيل عن الوادي وعلة لترك الصلاة به وهو دليل مساق حديث
زيد بن اسلم فلا اعتراض به في هذا الباب لبيانه وارتفاع اشكاله قال
واما قوله تعالى عبس وتولى ان جاءه الاعمى الايات فليس فيها اثبات
ذنب له عليه السلام بل اعلام الله تعالى ان ذلك المتصدى له ممن لا
يتزكى وان الصواب والاولى كان لو كشف له حال الرجلين لاختار
الاقبال على الاعمى وفعل النبي صلى الله عليه وسلم لما فعل وتصديه لذلك
الكافر كان طاعة لله وتبليغا عنه واستئلافا له كما شرعه الله له
لا معصية ولا مخالفة له وما قصه الله عليه من ذلك اعلام بحال
الرجلين وتوهين امر الكافر عنده والاشارة الى الاعراض عنه بقوله وما عليك
باس في ان لا يتزكى بالاسلام اي لا يبلغن بك الحرص على اسلامهم ان تعرض عمن اسلم
بالاشتغال بدعوتهم ان عليك الا البلاغ • وقد كان ابن ام مكتوم يستحق التاديب
والزجر لانه وان فقد بصره كان يسمع مخاطبة الرسول صلى الله عليه وسلم لاولئك
الكفار وكان يعرف بواسطة استماع تلك الكلمات شدة اهتمامه عليه السلام
بشانهم فكان اقدامه على قطع كلامه عليه السلام ايذاء له عليه السلام وذلك معصية
عظيمة فثبت ان فعل ابن ام مكتوم كان ذنبا ومعصية وان الذي فعله
الرسول صلى الله عليه وسلم كان هو الواجب المتعين وقد كان عليه السلام •
مادونا له في تاديب اصحابه لكن ابن ام مكتوم بسبب عماه استحق مزيد
الرفق واما قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم الاية فروى علي بن ابي حاتم
عن مسعر عن عون قال هل سمعتم بمعاتبة احسن من هذا بدا بالعفو قبل

المعاتبة

المعاتبة وكذا قال مورق العجلي وغيره وقال قتادة عاتبه كما تسمعون
ثم انزل التي في السورة سورة النور فرخص له في ان ياذن لهم ان شاء فقال
تعالى فاذا استاذنوك لبعض شانهم فاذن لمن شئت منهم ففوض الامر
الى رايه عليه السلام وقال عمرو بن ميمون اثنتان فعلهما الرسول صلى الله
عليه وسلم لم يؤمر فيهما بشيء اذنه للمنافقين واخذه الفداء من الاسرى فعاتبه
الله كما تسمعون واما قول بعضهم ان هذه الاية تدل على انه وقع من الرسول
ذنب لانه تعالى قال عفا الله عنك والعفو يستدعي سابقة ذنب وقال الاخر
لم اذنت لهم بمعنى الاستفهام بمعنى الانكار فاعلم انا لا نسلم ان قوله تعالى عفا
الله عنك يوجب ذنبا ولم لا يقال ان ذلك يدل على مبالغة الله تعالى
في توقيره وتعظيمه كما يقول الرجل لغيره اذا كان عظيما عنده عفا الله عنك
ما صنعت في امري ورضي عنك ما جوابك عن كلامي وعافاك الله الا عرفت حقي
فلا يكون غرضه من هذا الكلام الا زيادة التبجيل والتعظيم وليس عفا هنا
بمعنى غفر بل كما قال صلى الله عليه وسلم عفا الله لكم عن صدقة الخيل والرقيق
ولم تجب عليهم قط اي لم يلزمكم ذلك ونحو ذلك للقشيري قال وانما يقول
العفو لا يكون الا عن ذنب من لم يعرف كلام العرب قال ومعنى عفا الله عنك
اي لم يلزمك ذنبا واما الجواب عن الثاني فيقال اما ان يكون صدر
من الرسول صلى الله عليه وسلم ذنب ام لا فان قلنا لا امتنع على هذا التقدير
ان يكون قوله لم اذنت لهم انكارا عليه وان قلنا انه قد صدر عنه ذنب
وحاشا الله من ذلك فقوله عفا الله عنك يدل على حصول العفو وبعد
حصول العفو يستحيل ان يتوجه الانكار عليه فثبت انه على جميع التقادير
يمتنع ان يقال ان قوله لم اذنت لهم يدل على كون الرسول مذنبا وهذا
جواب شاف كاف قاطع وعلى هذا يحمل قوله لم اذنت لهم على ترك الاولى
والاكمل بل لم يعد هذا اهل العلم معاتبة وغلطوا من ذهب الى ذلك قال
نفطويه ذهب ناس الى ان النبي صلى الله عليه وسلم معاتب بهذه الاية وحاشاه
من ذلك بل كان مخيرا فلما اذن لهم اعلمه الله انه لو لم ياذن لهم لقعدوا
لنفاقهم وانه لا حرج عليه في الاذن لهم واما قوله تعالى في اسارى بدر ما كان
لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد
الاخرة الى قوله عظيم فروى مسلم من افراده من حديث عمر بن الخطاب
قال لما هزم الله المشركين يوم بدر وقتل منهم سبعون واسر سبعون

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)